آلية التظلمات من نتائج الامتحانات

~~~~~~~~~~

بناءاً على قرار مجلس الجامعة رقم 561 بجلسته المنعقدة بتاريخ 2006/12/24م بشأن إمكانية إطلاع الطالب على ورقة الإجابة الخاص بالطالب في حالة التظلم على نتيجة أي مادة .

وذلك من خلال الخطوات التالية :

- عمل إعلان لفتح باب التظلمات عقب نتيجة كل دور امتحنات (يناير – مايو – الصيفى) من كل عام. .
- يقوم الطالب بكتابة طلب تظلم بإدارة شئون الطلاب وسداد الرسوم المقررة لكل مادة .
- تجميع طلبات تظلم الطلاب لكل فرقة على حده .
- تحديد موعد لاطلاع الطلاب على ورقة الإجابة الخاصة بكل طالب
- إبلاغ كلاً من السادة (رئيس كنترول الفرقة / والقائم بتدريس المقرر) بموعد الاطلاع على ورقة الإجابة
- تشكيل لجنة مكونة من السادة :
  - أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب رئيساً
  - أ.د/ أستاذ المادة
  - أ.د/ رئيس لجنة رصد الدرجات الفرقة
  - أ/ مدير شئون الطلاب

  وبحضور الطالب المتظلم في المقرر .
- يتم عمل محضر لاجتماع اللجنة السالفة الذكر لمراجعة ورقة الإجابة وكتابة تقرير سواء فى حالة أن الطالب له أى حق فى الدرجات ، أو أن الطالب ليس له أى حق فى الدرجات .
- إبلاغ الطالب بنتيجة محضر الاطلاع ويتم التوقيع عليه من الطالب ويسترد الرسوم فقط في حالة كون الخطأ في رصد الدرجات .

وكيل الكلية لشئون التعليم و الطلاب

أ.د / فاطمه رشدى محمد
~~~~~~~~~~

آلية التظلمات للاختبارات الإلكترونية

~~~~~~~~~~

يتم عمل إعلان لفتح باب التظلمات عقب نتيجة كل دور امتحانات (يناير –مايو – الصيفى) من كل عام

- يقوم الطالب بكتابة طلب تظلم بإدارة شئون الطلاب وسداد الرسوم المقررة لكل مادة .
- تجميع طلبات تظلم الطلاب لكل فرقة على حده .
- تحديد موعد لاطلاع الطلاب على ورقة الإجابة الخاصة بكل طالب
- إبلاغ كلاً من السادة (رئيس كنترول الفرقة / والقائم بتدريس المقرر) بموعد الاطلاع على ورقة الإجابة
- تشكيل لجنة مكونة من السادة :
  - أ.د/ وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب رئيساً
  - أ.د/ أستاذ المادة
  - أ.د/ رئيس لجنة رصد الدرجات الفرقة
  - أ/ مدير شئون الطلاب
- يتم مخاطبه مدير وحدة الاختبارات الإلكترونية بالجامعة بأسماء الطلاب المتظلمين فى المقررات المختلفة لطباعه نسخه من اجابه الطالب على الامتحانات الإلكترونية الخاصه بالمقررات المتظلم فيها الطالب ويتم ارسال النسخ الى وكيل الكليه لشئون التعليم والطلاب.
- تنعقد اللجنة وفقا للميعاد المحدد وبحضور أعضاء اللجنه المشكله سابقا
- يتم عمل محضر لاجتماع اللجنه لمراجعة ورقة الإجابة وكتابة تقرير سواء فى حالة أن الطالب له أى حق فى الدرجات ، أو أن الطالب ليس له أى حق فى الدرجات .
- إبلاغ الطالب بنتيجة محضر الاطلاع ويتم التوقيع عليه من الطالب ويسترد الرسوم فقط في حالة كون الخطأ في رصد الدرجات .

وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب

أ.د / فاطمه رشدى محمد
~~~~~~~~~~